عليه ان لا يكون محتاجا في افادته للسامع كاحتياج المحكوم عليه الى الحكوم به او عكسه
فلا نضره احتياجه الى المتعلقات من الفاعيل ونحوها وهل يشترط افادة المخاطب شيا يجهله
قولان احدهما نعم وجزم به ابن مالك فلا يسمى نحو السما فوق الارض والنار حارة ونحو ذلك
كلاما والثاني لا وصححه ابو حيان قال وانما الكلام الشي الواحد يكون كلاما وغير كلام اذا خوطب
به من يجهله فاستفاد مضمونه ثم خوطب به ثانيا ومحل الخلاف ما اذا ابتدي به فيصح
ان يقال زيد قايم كما ان النار حارة بلا خلاف ذكره ابو حيان في تذكرته وهل يشترط
في الكلام القصد قولان احدهما نعم وجزم به ابن مالك وطايفة فلا يسمى ما نطق به
النايم والساهي كلاما وعلى هذا ايراد في الحد مقصود والثاني لا وصححه ابو حيان
وهل يشترط فيه اتحاد الناطق قولان احدهما نعم فلو اصطلح رجلان على ان يذكر احدهما
فعلا والاخر فاعلا او مبتدا والاخر خبرا لم يسم ذلك كلاما وقيل بان الكلام عمل واحد
فلا يكون عامله الا واحدا وعلى هذا يزاد في الحد من ناطق واحد والثاني لا وصححه
ابن مالك وابو حيان كما ان اتحاد الكاتب لا يعتبر في كون الخط خطا وقال ابن قاسم
صدور الكلام من ناطقين لا يتصور لان كل واحد من المتكلمين انما اقتصر على كلمة واحدة
اتكالا على نطق الاخر بالاخرى فكانها مقدرة في كلامه وهذا معنى قولي واشكل تصور خلافه
تنبيه تخصيص النحاة الكلام بالمفيد مجرد اصطلاح لا دليل عليه وقد بالغ الخفاجي
في انكاره ذلك عليهم فقال في كتابه سر الفصاحة الكلام عندنا ما انتظم من حرفين فصاعدا
من الحروف المعقولة اذا وقع ممن تصح منه او من قبيله الافادة قال وانما شرطنا الانتظام
لانه لو اتى بحرف ومضى زمان واتى بحرف لم يصح وصف فعله بانه كلام وذكرنا الحروف المعقولة
لان اصوات بعض الجمادات ربما تقطعت على وجه يلتبس بالحروف لكنها لا تتميز تميزها
وشرطنا وقوع ذلك ممن تصح منه او من قبيله الافادة لئلا يلزم عليه ان يكون ما يسمع
من بعض الطيور كلاما وقولنا القبيل دون الشخص لان ما يسمع من المجنون يوصف بانه
كلام وان لم تصح منه الفايدة وهو مجال له لكنها تصح من قبيله وليس كذلك الطاير ولا
يجوز ان يشترط في حد الكلام كونه مفيدا على ما ذهب اليه اهل النحو لان اهل اللغة
قسموا الكلام الى مهمل ومستعمل والمهمل ما لم يوضع لشي من المعاني والمستعمل هو الموضوع
لمعنى له فايدة فلو كان الكلام هو المفيد عندهم وما لم يفد ليس بكلام لم يكونوا قسموه
على قسمين بل كان يجب ان يسلبوا ما لم يفد اسم الكلام راسا على ان الكلام انما يفيد
بالمواضعة وليس لها تاثير في كونه كلاما كما لا تاثير لها في كونه صوتا وقد تصدى
ابو طالب العبدي في شرح الايضاح لنصر مذهب النحويين في ذلك واكثر ما استدل
بقولهم لمن يورد ما لا تتحصل فايدته هذا ليس بكلام ويقول سيبويه ان الكلام انما يقع على
الجمل المفيدة وحرره بانه اسم لمصدر وهو نايب عنه وذلك المصدر هو التكليم موضوع
للمبالغة والتكثير لان فعله كلم دال على ذلك فلما جرى الكلام عليه وجب ان يراد
به التكثير واقل احوال التكثير والتكرير ان يكون واقعا على جملة قال ولا حجة له
في ذلك اما قولهم للقليل الفايدة ليس بكلام فمن باب المجاز والمبالغة كقولهم

للبليد

للبليد ليس بانسان واما قول سيبويه فلا يقوم به حجة لانه الخصم قال ثم يمكن ان يقال
ان المتقدمين من اهل النحو اصطلحوا في عرفهم على ان سموا الجمل المفيدة كلاما دون
ما لم يفد لا ان ذلك على سبيل الحقيقة كما انهم سموا هذه الحوادث الواقعة كضرب
افعالا ولو عدنا الى التحقيق كانت اسما لما وقع من الحوادث انتهى وقال ابن جني في
الخصايص فان قيل لم وضع الكلام على ما كان مستقلا بنفسه وعلى الجملة التامة دون
غيرها الاشتقاق قضى بذلك ام لمجرد السماع قيل لا بل الاشتقاق قضى به دون
مجرد السماع لان الكلام ماخوذ من الكلم وهو الجرح والتاثير وانما يحصل التاثير بالتام
المفهوم دون غيره قال ومما يونسك بذلك ان العرب لما ارادت الاحاد من ذلك خصته
باسم لا يقع الا على الواحد وهو قولهم كلمة ثم قال في اخر كلامه ولكل نوع سنة وامامها
ص ولا يمكن في كلمة خلافا لابن طلحة ولا اسم وحرف خلافا للفارسي ولا فعل وحرف
خلافا للشذوذ بل في اسمين واسم وفعل ش الضمير عايد الى الكلام او الى الافادة
والحاصل ان الكلام لا يتاتى الا من اسمين او من اسم وفعل فلا يتاتى من فعلين ولا حرفين
ولا اسم وحرف ولا فعل وحرف ولا كلمة واحدة لان الافادة انما تحصل بالاسناد وهو لا
بد له من طرفين مسند ومسند اليه والاسم بحسب الوضع يصلح لان يكون مسندا او مسندا
اليه والفعل لكونه مسندا لا مسندا اليه والحرف لا يصلح لاحدهما فالاسمان يكونان كلاما
لكون احدهما مسندا والاخر مسندا اليه وكذا الاسم مع الفعل لكون الفعل مسندا والاسم
مسندا اليه والفعلان والفعل والحرف لا مسند اليه فيهما والاسم مع الحرف اما ان يفقد
منه المسند او المسند اليه والحرفان لا مسند اليه فيهما ولا مسند والكلمة لا اسناد
فيها بالكلية وزعم ابن طلحة ان الكلمة الواحدة قد تكون كلاما اذا قامت مقام الكلام
كنعم ولا في الجواب ورد بان الكلام هو الجملة المقدرة بعدهما وزعم ابو علي الفارسي ان الاسم
مع الحرف يكون كلاما في النداء نحو يا زيد واجيب بان يا سدت مسد الفعل وهو ادعوا
او انادي وزعم بعضهم ان الفعل مع الحرف يكون كلاما في نحو ما قام بناء على ان الضمير المستتر
لا يعد كلمة ص وهو خبر ان احتمل الصدق والكذب والا فانشا والاصح انحصاره فيهما
ش اختلف الناس في اقسام الكلام فالحذاق من النحاة وغيرهم واهل البيان قاطبة
على انحصاره في الخبر والانشا وقال كثيرون اقسامه ثلاثة خبر وطلب وانشا قالوا لان
الكلام اما ان يحتمل التصديق والتكذيب او لا الاول الخبر والثاني ان اقترن معناه
بلفظه فهو الانشا وان لم يقترن بل تاخر عنه فهو الطلب والمحققون على دخول الطلب
في الانشا وان معنى اضرب مثلا وهو طلب الضرب مقترن بلفظه واما الضرب الذي يوجد
بعد ذلك فهو متعلق الطلب لا نفسه وقال قطرب اقسام الكلام اربعة خبر واستخبار
وهو الاستفهام وطلب ونداء فادرج الامر والنهي تحت الطلب وضعف بان الاستخبار
داخل تحته ايضا وبان نحو بعت واشتريت خارج منه وقال الاخفش ستة خبر واستخبار
وامر ونهي ونداء وتمن وقال بعضهم عشرة نداء ومسالة وامر وتشفع وتعجب وقسم وشرط
ووضع وشك واستفهام وقال بعضهم تسعة باسقاط الاستفهام لدخوله في المسالة وقال

Copyright © King Saud University